

10536 - أكل ذبيحة من انتقل من دين كافر إلى دين آخر كافر

السؤال

إذا صار النصراني شيوعاً ملحداً أو صار بوذياً فهل يجوز أكل ذبيحته ؟ ولو صار اليهودي نصرانياً فهل يجوز لنا أكل ذبيحته ؟.

الإجابة المفصلة

اتفق الفقهاء على أن من انتقل من الكتابيين إلى غير دين أهل الكتاب لا تؤكل ذبيحته . وأما إذا انتقل من دينه إلى دين أهل كتاب آخرين كيهودي تنصر أو العكس ، فذهب جمهور الفقهاء الحنفية والمالكية والشافعية في قول والحنابلة في الجملة إلى حل ذبيحته ، والله أعلم .